

## المرفق 1-باء

### الشروط الخاصة

#### لأنشطة توزيع النقد

1. رهنا بتوفر الموارد، يزود **البرنامج** الشريك المتعاون بالموارد المالية المحددة في خطة العمليات والوارد وصفها في الميزانية وفقا لخطة العمليات، ويقوم الشريك المتعاون بترتيب توزيع الأموال على المستفيدين بموجب هذا الاتفاق، إما مباشرة أو عن طريق وسطاء ("الفوائد").
2. تتألف الميزانية من جزأين: (1) الفوائد التي يدفعها **البرنامج** مسبقا وفقا للقسم هاء أدناه؛ (2) التكلفة ورسم الخدمات الإدارية للأنشطة المنفذة بموجب هذا الاتفاق ("التكاليف التشغيلية للشريك المتعاون") والتي يدفعها **البرنامج** إلى الشريك المتعاون كدفعات متأخرة، وفقا للقسم واو أدناه. وتتضمن ميزانية تكاليف الشريك المتعاون عناصر مبررة بشكل كامل لما يلي: (أ) التسليم والتوزيع؛ (ب) الخدمات التقنية أو خدمات المختصين؛ (ج) تكاليف الدعم المباشرة للشريك المتعاون؛ (د) رسم إدارة ثابت يعادل 7 في المائة من التكاليف المذكورة. وتُذكر بصورة محددة تكاليف البدء وتكاليف الإغلاق المدرجة في الميزانية.

#### القسم ألف - التزامات الشريك المتعاون الخاصة

- إضافة إلى التزاماته المحددة بموجب الشروط العامة، يقوم الشريك المتعاون بما يلي:
3. ترتيب ما يلزم لاستقبال الفوائد التي يقدمها **البرنامج** وفقا لخطة العمليات، ولحفظها الآمن وتوزيعها؛
  4. اتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان وصول الفوائد إلى المستفيدين المقصودين ضمن الأطر الزمنية المتفق عليه؛
  5. الاحتفاظ بحسابات سليمة لما يلي: (1) جميع الأموال المخصصة كفوائد والتي يتم استلامها من **البرنامج** وتوزيعها وفقا للإجراءات المحاسبية/الخطوط التوجيهية المالية المحددة في خطة العمليات؛ (2) التكاليف المتكبدة؛ (3) الأموال المستلمة من **البرنامج** والتي لم توزع أو تصرف؛
  6. تزويد **البرنامج** بقائمة الأشخاص المخولين بالتصديق والتوقيع على استلام الأموال ومناولتها، وتقديم الوثائق المصدقة والتقارير والمعلومات إلى **البرنامج** على نحو ما يقتضيه هذا الاتفاق. ويتعين أن تتضمن هذه القائمة نماذج عن توقيعات الأشخاص المخولين ونموذجا عن الخاتم الرسمي للشريك المتعاون. ويقوم الشريك المتعاون بإبلاغ **البرنامج** بأي تغييرات تطرأ على القائمة؛
  7. فتح و/أو الاحتفاظ بحساب مصرفي في مصرف معتمد لدى **البرنامج**، على أن يكون، خصيصا وحصرا، مكرسا لإيداع الأموال المستلمة من **البرنامج** والمخصصة كفوائد، إلى أن يتم

استخدام هذه الأموال ("**حساب البرنامج**"). ولا يقوم الشريك المتعاون بإنشاء أو بالسماح بإيجاد رهن عقاري أو رهن عام أو تكلفة محملة أو ضمان أو عبء أو مصلحة تأمينية أو أي اتفاق أو ترتيب آخر يضيف أثره مصلحة تأمينية على حساب البرنامج؛

8. إبلاغ مصرف حساب البرنامج بصورة كتابية بحالة الأموال على النحو المحدد في الفقرة 15، من القسم جيم، والحصول على إقرار خطي من المصرف بذلك الإبلاغ.

### القسم باء - التزامات البرنامج الخاصة

إضافة إلى التزاماته المحددة بموجب الشروط العامة، يقوم **البرنامج** بما يلي:

9. تقديم المدفوعات إلى الشريك المتعاون وتحويل الأموال إلى مصرف **البرنامج** وفقا لشروط هذا الاتفاق؛
10. إبلاغ الشريك المتعاون بأي مشكلة معروفة أو متوقعة في توفر الأموال؛ ومساعدة الشريك المتعاون، حسب الاقتضاء، لتقليل من المخاطر المترتبة عن هذا الحدث؛
11. تقديم المشورة والتوجيه حول تنفيذ العملية؛
12. توفير التدريب، حيثما يلزم، لموظفي الشريك المتعاون بإدارة العملية (من قبيل اختيار خط الأساس والتحقق والرصد والمحاسبة والإبلاغ والشؤون المالية).

### القسم جيم - حالة الأموال المخصصة كفوائد

13. تنقل الأموال المخصصة كفوائد إلى الشريك المتعاون وهو يديرها وفقا لأحكام خطة العمليات المتفق عليها بين الشريك المتعاون و**البرنامج**. وتكون هذه الأموال مؤهلة لإعادتها إلى **البرنامج** إلى أن يتم استلامها من جانب المستفيدين وفقا لأحكام هذا الاتفاق.
14. تكون هذه الأموال معصومة من أي عملية قانونية بموجب المادة الثالثة من اتفاقية امتيازات وحصانات الأمم المتحدة لعام 1946 والمادة الثالثة من اتفاقية امتيازات وحصانات الوكالات المتخصصة لعام 1947.
15. تعاد إلى **البرنامج** أي أموال غير موزعة مخصصة كفوائد وفقا للفقرتين 24 و 25، من القسم واو، من هذه الشروط الخاصة.

### القسم دال - الأحكام الخاصة بالإبلاغ

16. يقدم الشريك المتعاون تقارير **شهرية** عن البيانات الكمية المتعلقة بأنشطته بموجب الاتفاق. ويتعين أن يوضع التقرير الشهري وفقا للصيغة الشكلية المحددة لوضع التقارير في خطة العمليات، وأن يتضمن تفاصيل الفوائد الموزعة على المستفيدين وتفاصيل الأموال المصروفة للوسطاء (من قبيل الوسطاء الماليين) وأعداد المستفيدين حسب الجنس والعمر ورصيد

الأموال المتبقي في حساب البرنامج. ويتعين أن تقدم التقارير، إلا إذا حددت خطة العمليات خلاف ذلك، إلى **البرنامج** خلال ثلاثين (30) يوماً تقويمياً من نهاية كل شهر من أشهر تنفيذ ما تشير إليه من برنامج أو برامج. وفيما عدا ما تحدده المادة 5-5 من الشروط العامة، لن يقدم **البرنامج** أي مدفوعات بخصوص التكاليف التشغيلية وتتصل بأي جزء من البرامج إلا إذا كان قد استلم التقارير ذات الصلة.

17. كما يقدم الشريك المتعاون بصورة **فصلية** ما يلي: (1) تقارير مرحلية تتضمن معلومات سردية وكمية؛ (2) تقارير مالية بالصيغة الشكلية المحددة في خطة العمليات. وتتضمن المعلومات السردية الواردة في التقرير المرحلي ما يلي: التقدم العام المحرز في تنفيذ الأنشطة المتفق عليها، والصعوبات التشغيلية التي تم التعرض لها والتدابير المتخذة للتغلب عليها، والمعلومات عن المدخلات التكميلية القادمة من مصادر أخرى، والنتائج المتحققة كفوائد مباشرة تعود على المستهدفين، والتطورات المتوقعة والأنشطة الإضافية المقترحة. وحيثما أمكن، تكون المعلومات عن المستفيدين مصنفة حسب الجنس والعمر، بحيث تشير مثلاً إلى نسبة الموارد الموزعة المخصصة للنساء وللرجال، وتركيب اللجان المحلية لإدارة وتوزيع الأغذية.

18. يبلغ الشريك المتعاون **البرنامج** ويتشاور معه إذا شك أو عرف بوجود أي تدليس أو محاولة للتدليس فيما يتعلق بتنفيذ هذه العملية. وفي هذه الحالات، يقترح الشريك المتعاون التدابير التصحيحية، والتي تشمل، على سبيل المثال لا الحصر، تدابير التحقيق والاسترداد، لكي ينظر فيها ويوافق عليها **البرنامج**، أو يتفق مع **البرنامج** على سبيل آخر لمعالجة الحالة.

## القسم هاء - الخسائر

19. دون أي مساس بالمادة 7 من الشروط العامة، يتولى الشريك المتعاون المسؤولية القانونية الكاملة عن الحفاظ الآمن للفوائد التي يسلمه إياها **البرنامج**، وعن مناولتها وإدارتها، وعن أي تعاقد على التزاماته من الباطن مع أطراف ثالثة، بما في ذلك الوسطاء الماليين. والشريك المتعاون مسؤول عن التكفل بتوزيع الفوائد على المستفيدين ضمن الإطار الزمني المتفق عليه ووفقاً لخطة العمليات. ويخضع الشريك المتعاون للمساءلة وعليه أن يسدد **للبرنامج** قيمة أي خسائر أو سرقات للفوائد بعد استلامها من **البرنامج**، مما قد ينشأ نتيجة أي خرق لهذا الاتفاق أو أي إهمال أو فعل متعمد أو امتناع متعمد عن الفعل، مما يعزى للشريك المتعاون و/أو لمسؤوليه وموظفيه ووكلائه ومستخدميه والمتعاقدين معه من الباطن وغير ذلك من ممثليه.

20. يحق **للبرنامج** أن يخضع أي خسائر يكون الشريك المتعاون مسؤولاً عنها بموجب هذا الاتفاق من أي التزامات متبقية يتعين دفعها للشريك المتعاون.

## القسم واو - الأحكام الخاصة بالمدفوعات

21. يستلم الشريك المتعاون الأموال المخصصة كفوائد وفق الميزانية المتفق عليها و/أو خطة العمليات. ولا يقدم **البرنامج** أي مدفوعات دون الحصول على وثائق الإثبات المصدقة من قبل

الشريك المتعاون والمدرجة في خطة العمليات والتي يقبلها/يوقعها ممثل **البرنامج** المخول والمحدد في خطة العمليات.

22. تستند الدفعة الأولى من الأموال المخصصة كفوائد إلى المخطط الزمني للصرف، على النحو المحدد في خطة العمليات، وهي تغطي كامل مبلغ الفوائد التي ستوزع خلال فترة التوزيع الأول. ويتم التحويلات إلى الشريك المتعاون قبيل بدء فترة التوزيع الأول.

23. ويجري **البرنامج** الإفراجات التالية عن الأموال المخصصة كفوائد عند تلقيه طلب دفع من الشريك المتعاون. ويأتي طلب الدفع هذا مدعوماً بالتقارير والوثائق اللازمة التي تصادق على الفوائد المصروفة فعلاً للمستفيدين في فترة التوزيع السابق والرصيد المتبقي من الدفعة السابقة. ويتفق أي إفراج تالي عن الأموال مع الفوائد المخططة لفترة التوزيع ذي الصلة، مخصصاً منها قيمة أي رصيد متبق من الدفعة السابقة.

24. خلال سبعة (7) أيام تقويمية بعد آخر يوم كانت ستوزع فيه الفوائد على المستفيدين بموجب خطة العمليات، يعيد الشريك المتعاون إلى **البرنامج** جميع الفوائد غير الموزعة الموجودة في الحساب المحدد في المادة 5-6 من الشروط العامة. ويقوم الشريك المتعاون، حسب الحاجة، بوضع شروط كافية في عقودهم مع الأطراف الأخرى لضمان الوفاء بهذا الحكم.

25. يعيد الشريك المتعاون إلى **البرنامج** على الفور جميع الفوائد المتبقية عند انتهاء هذا الاتفاق أو إنهائه أو تعليقه.

26. تسدد التكاليف التشغيلية للشريك المتعاون على النحو التالي:

(1) التكاليف المتعلقة بالتسليم والتوزيع، وبالخدمات التقنية أو خدمات المختصين، تسدد على أساس التكاليف الفعلية المتكبدة مضافاً إليها رسم الإدارة بنسبة 7 في المائة؛

(2) تكاليف الدعم المباشرة للشريك المتعاون، تسدد على أساس التسليم والتوزيع الفعليين، والخدمات التقنية أو خدمات المختصين المتكبدة، مضافاً إليها رسم الإدارة بنسبة 7 في المائة.

27. فيما عدا الدفعات النهائية بموجب المادة 5-1 من الشروط العامة، يدفع **البرنامج** التكاليف التشغيلية للشريك المتعاون خلال ثلاثين (30) يوماً وفقاً للمادة 5-5 من الشروط العامة، وذلك استناداً إلى فواتير يقدمها الشريك المتعاون ويوافق عليها **البرنامج**، أو إلى كشوف الحساب المقدمة بصيغة متفق عليها. ولا يقدم **البرنامج** أي مدفوعات دون وثائق الإثبات التي يصدق عليها الشريك المتعاون ويقبلها/يوقعها ممثل **المخول للبرنامج**، على أن تتضمن كحد أدنى المعلومات التالية:

- كشف النفقات المتكبدة أثناء الفترة التي يقدم **البرنامج** الدفعة عنها؛
- سجلات توزيع النقد للفترة المعنية؛
- التقارير المبينة في المادة 4 من الشروط العامة والقسم دال أعلاه؛
- التوفيق المصرفي لحساب البرنامج التابع **للبرنامج** مدعوماً بكشف مصرفي.

في حال عدم قيام البرنامج بتقديم كامل مبالغ الفوائد المحددة في هذا الاتفاق، إما بسبب عدم توفر الأموال أو بسبب تعليق هذا الاتفاق أو إنهائه، يقدم البرنامج إلى الشريك المتعاون إخطاراً كتابياً بذلك الطرف. وبغض النظر عن هذا الإخطار، يسدد البرنامج للشريك المتعاون أي تكاليف فعلية مثبتة تكبدها الشريك المتعاون نتيجة لالتزامات دخلها قبل تاريخ استلامه للإخطار من البرنامج، شريطة ألا تتجاوز هذه التكاليف مقدار شهرين من تكاليف الدعم المباشرة المحددة في الميزانية وأن يثبت أنه تم تكبدها امتثالاً لأحكام هذا الاتفاق. ويجري أي سداد عن طريق دفعة مباشرة وفق ما يقوم الطرفان بالترتيب له أو عن طريق تنزيلها من أي مبالغ يتعين على الشريك المتعاون إعادتها إلى البرنامج. وفي ظروف استثنائية، يمكن أن يوافق البرنامج على مبلغ يقابل فترة أطول، رهناً بتقديره وحده، إذا طلب الشريك المتعاون ذلك وتمكن من إثباته. ويبدل الشريك المتعاون قصارى جهده للحد من تلك التكاليف وإدراج أحكام ملائمة في أي عقود يبرمها مع أطراف ثالثة تمكن الشريك المتعاون من إنهاء هذه العقود أو تعليقها في حال إنهاء هذا الاتفاق أو تعليقه.